قالته والانصات الى تفقه جهالته **لنا ايضا**
اما ان يكون الامام يولى المصلحة ولا تعزل المصلحة
بل يفعل ذلك هوى وجزافا ان قلتم القول الاخير
فقد افتريتم وجئتم بالمعوج من الكلام ونسبتم
الامام الى الافعال الفاسدة عن مقاصد الائمة العلماء
وانتم لا تقولون بذلك وان قلتم بل ولاية الامام
لمن يوليه وعزله لمن يعزله صادر منه عن توخي
المصلحة في الولاية والعزل **قلنا** الآن حيث تم
ما لحق فما انكرتم ان يرى الامام المصلحة في عزل هذا
الوالي ابتداء كما يرى المصلحة في عزله انتهاء ويرى
ولاية هذا مصلحة في هذه الحال كما يرى عزله مصلحة في
غيره من الاحوال والعكس من هذا يرى العزل مصلحة
كما يرى الولاية مصلحة ولا ينكر اختلاف الانظار في
المصالح اذا عادت للشريعة المطهرة فان المصالح
معلومة الاثار والماهيات اولا ترى الى نفس الشارع
الشريف قد ينسخ بعض بعضا وقد لا يستمر على
وتيرة واحدة وذلك لما يعلمه القديم من المصلحة

لعباده

لعباده في هذه العبادة المخصوصة في وقت دون
وقت وهذا امر معلوم متقرر في العقل ثبوته
لنا ايضا وهو نفس الجواب ان الامام عليه السلام
اما يولي لما يراه من المصلحة فيقتضي نظر الشريف ولاية
هذا دون هذا ثم قد يرى الامام المصلحة في بقاء هذا
وعزل هذا بعد الدخول في التصرف وقبل الدخول فيه
والاصل في كل ذلك البناء على قواعد المصلحة الدينية
والامام غير متهم في توخي المصالح الشرعية وتعمل له
المقاصد الدينية **قالوا** ان الامام قد يعزل الافضل
بالادنى **قلنا** ما تريدون بالافضل الاكثر ثوابا
فهذا غير معلوم لكم ولا للامام عليه السلام ام
تريدون الانبل خطا لا والاكمل جلالا من بعض
وغيرها من محامد الشارع فقد قدمنا الكلام في
هذا الباب حين ذكرنا ولاية المفضولين وتكلمنا
على هذا النمط بما لا يخفى مثله ولا يطغى انوار كلام
تتلجلج بالبرهان نهاره وتضاحكت بالادلة الشارقة
انواره وتفتقت بحاسن الاستنباط ازهاره فلتهم

Copyright © King Saud University